

Distr.: General
22 September 2017
Arabic
Original: Chinese

الجمعية العامة



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال
(كلاوت)

المحتويات

الصفحة

- ٤ قضايا ذات صلة باتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع (اتفاقية البيع)
- القضية ١٦٩٩: المواد ١ (ب) و ١١ و ٧٢ و ١ (ب) و ٨٢ (٢) من اتفاقية البيع - جمهورية الصين الشعبية: محكمة بلدية يانتشو الشعبية التابعة لولاية جيانسو، (٢٠١٤) Yang Shang Wai Chu Zi No. 00017 (2104)
- ٤ (٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤)
- القضية ١٧٠٠: المادة ١ [والمادة ٥٣] من اتفاقية البيع - جمهورية الصين الشعبية: المحكمة الشعبية الجديدة لدائرة بودون، التابعة لبلدية شنغهاي، (2013) Pu Min Er (Shang) Chu Zi No. S1846 (١٨ تموز/يوليه ٢٠١٤)
- ٥ (٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤)
- القضية ١٧٠١: المواد ١ [و ٤ (أ)] و ٢٥ [و ٣٩] و ٤٩ و ٧٤ [و ٧٨] من اتفاقية البيع - جمهورية الصين الشعبية: المحكمة الشعبية العليا، (2013) Min Si Zhong Zi No. 35 (٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤)
- ٦ (٢٠١٤)
- القضية ١٧٠٢: المواد ١ (ب) و ٧ و ١١ من اتفاقية البيع - جمهورية الصين الشعبية: المحكمة الشعبية الوسيطة لمدينة ريتشاو، بولاية شانغون، (2013) Ri Min San Chu Zi No. 4 (١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣)
- ٧ (٢٠١٣)
- القضية ١٧٠٣: المواد ١ و ٥٣ و ٧٨ من اتفاقية البيع - جمهورية الصين الشعبية: المحكمة الشعبية الجديدة لدائرة بودونغ، التابعة لبلدية شنغهاي، (2012) Pu Min Er (Shang) Chu Zi No. S749 (٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣)
- ٨ (٢٠١٣)
- القضية ١٧٠٤: المواد ١ و ٥٣ و ٥٩ و ٧٨ من اتفاقية البيع - جمهورية الصين الشعبية، المحكمة الشعبية الوسيطة لبلدية نينبو، التابعة لولاية تشيجيان، (2009) Zhe Yong Shang Wai Chu Zi No. 232 (٢٩ تموز/يوليه ٢٠١١)
- ٩ (٢٠١١)
- القضية ١٧٠٥: المادتان ١ (ب) و ٥٣ من اتفاقية البيع - جمهورية الصين الشعبية: المحكمة الشعبية الوسيطة لبلدية "وو هو"، التابعة لولاية أنغوي، (2009) Wu Zhong Min San Zhong Zi No. 2 (٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠)
- ٩ (٢٠١٠)



- القضية ١٧٠٦: المادتان ١ (أ) و ١٠ (أ) من اتفاقية البيع - جمهورية الصين الشعبية: المحكمة الشعبية الوسيطة لبلدية تشينجيان، التابعة لولاية غواندون، (2008) *Shen Zhong Fa Min Si Zhong Zi No. 101*، (٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٩) ١١
- القضية ١٧٠٧: المواد ١ و ٢٥ و ٣٥ و ٥١ (٢) من اتفاقية البيع - جمهورية الصين الشعبية: المحكمة الشعبية العليا لولاية تشيجيان، (2007) *Hang Min San Chu Zi No. 45* (٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨) ١٢
- القضية ١٧٠٨: [المادة ١ و] المادتان ٥٣ و ٦٢ من اتفاقية البيع - جمهورية الصين الشعبية: المحكمة الشعبية العليا لولاية تشيجيان، (2008) *Zhe Min San Zhong Zi No. 109* (٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٨) ١٣

مقدمة

تشكّل هذه المجموعة من الخلاصات جزءاً من نظام جمع ونشر المعلومات عن القرارات الصادرة عن المحاكم وهيئات التحكيم والمستندة إلى الاتفاقيات والقوانين النموذجية المبنية عن أعمال لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال). والغرض من ذلك هو تيسير التفسير الموحد لهذه النصوص القانونية بالرجوع إلى المعايير الدولية التي تتسق مع الطابع الدولي للنصوص، لا إلى المفاهيم والأعراف القانونية الداخلية الصرفة. وترد في دليل المستعمل (A/CN.9/SER.C/GUIDE/1/REV.1) معلومات أوفى عن سمات ذلك النظام وعن طريقة استعماله. ووثائق السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال ("كلاوت") متاحة في الموقع الشبكي للأونسيترال (<http://www.uncitral.org/clout/showSearchDocument.do?lng=ar>).

ويتضمن كل عدد صادر من أعداد "كلاوت" قائمة محتويات في الصفحة الأولى توفر البيانات المرجعية الكاملة لكل قضية ترد في هذه المجموعة من الخلاصات إلى جانب المواد المتعلقة بكل نص والتي فسرتها أو أشارت إليها المحكمة أو هيئة التحكيم. وقد أدرج عنوان الإنترنت (URL) الذي يرد فيه النص الكامل للقرارات بلغتها الأصلية إلى جانب عناوين الإنترنت التي ترد فيها الترجمات بلغات الأمم المتحدة الرسمية أو بإحدى لغاتها، حيثما كانت متاحة، في عنوان كل قضية (يرجى الانتباه إلى أن الإشارات المرجعية إلى مواقع شبكية غير المواقع الشبكية الرسمية الخاصة بالأمم المتحدة لا تشكل تركيبة من جانب الأمم المتحدة أو من جانب الأونسيترال لذلك الموقع الشبكي؛ وعلاوة على ذلك، كثيراً ما تتغير المواقع الشبكية؛ وجميع عناوين الإنترنت الواردة في هذه الوثيقة سارية حتى تاريخ إصدار هذه الوثيقة). وتحتوي خلاصات القضايا التي يفسر فيها قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم على إشارات مرجعية إلى كلمات رئيسية متسقة مع ما يرد منها في موسوعة المصطلحات الخاصة بقانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي التي أعدتها أمانة الأونسيترال بالتشاور مع المراسلين الوطنيين. أما الخلاصات المتعلقة بقضايا تفسر قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود فتتضمن أيضاً إشارات مرجعية إلى كلمات رئيسية. ويمكن البحث عن الخلاصات في قاعدة البيانات المتاحة من خلال الموقع الشبكي الخاص بالأونسيترال عن طريق الإشارة إلى جميع السمات التعريفية الرئيسية، أي البلد أو النص التشريعي أو رقم القضية في وثائق "كلاوت" أو الرقم التسلسلي لوثيقة "كلاوت" أو تاريخ القرار أو أي مجموعة من هذه السمات.

ويُعَدُّ الخلاصات مراسلون وطنيون تعينهم حكوماتهم أو مساهمون أفراد؛ وقد تتولى إعدادها بصفة استثنائية أمانة الأونسيترال نفسها. وتجدر ملاحظة أن المراسلين الوطنيين أو غيرهم من الأشخاص المشاركين على نحو مباشر أو غير مباشر في تشغيل هذا النظام لا يتحمل أي منهم المسؤولية عن أي خطأ أو إغفال أو أي قصور آخر فيه.

حقوق الطبع © محفوظة للأمم المتحدة، ٢٠١٧
طبع في النمسا

جميع الحقوق محفوظة. ويرحب بأي طلبات للحصول على حق استنساخ هذا النص أو أجزاء منه. وينبغي إرسال هذه الطلبات إلى العنوان التالي: Secretary, United Nations Publications Board, United Nations Headquarters, New York, N.Y. 10017, United States of America. ويجوز للحكومات والمؤسسات الحكومية أن تستنسخ هذا العمل أو أجزاء منه دون إذن، ولكن يطلب إليها أن تعلم الأمم المتحدة بذلك.

قضايا ذات صلة باتفاقية الأمم المتحدة بشأن
عقود البيع الدولي للبضائع (اتفاقية البيع)

القضية ١٦٩٩: المواد ١ (١) (ب) و ١١ و ٧٢ (١) و ٨٢ (٢) من اتفاقية البيع

جمهورية الصين الشعبية: محكمة بلدية يانتشو الشعبية التابعة لولاية جيانسو

(2104) Yang Shang Wai Chu Zi No. 00017

٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤

الأصل بالصينية

النص الصيني منشور على المنصة الإلكترونية China Judgements Online

متاح في الموقع الشبكي التالي: <http://wenshu.court.gov.cn/>

الخلاصة من إعداد: شيان رين

كان مشترٍ ياباني قد اشترى من بائع صيني، في مناسبات عديدة، منتجات مصنوعة من اللوتس (زنبق النيلوفر). ونظراً لتوقف البائع عن ممارسة العمل التجاري، طلب منه المشتري أن يرُد إليه المدفوعات التي كان قد سدها سلفاً، مستنداً في ذلك إلى بيانات الحساب الجاري المدققة من كلا الطرفين.

ورأت المحكمة أنه نظراً لأن مكاني عمل الطرفين يقعان في الصين واليابان، وهما دولتان موقعتان على اتفاقية البيع، ينبغي تطبيق تلك الاتفاقية باعتبارها هي القانون الذي يحكم تسوية النزاع، باستثناء التحفظات التي أعلنتها الدولتان الموقعتان. ولم يكن المشتري والبائع قد أبرما عقداً كتابياً. وبما أن الصين قد أعلنت عن تحفظات بشأن المادتين ١ (١) (ب) و ١١ من الاتفاقية وحكم الاتفاقية المتعلقة بمحتوى المادة ١١، ينبغي أن يُطبق على مسألة ما إذا كان هناك عقد صحيح بين الطرفين قانوناً مكاني عمل الطرفين أو القوانين الأخرى الأوثق صلة والتي تجسد سمات العقد من حيث الإيفاء بالتزاماته. وبما أن مكان عمل البائع، أي المدعى عليه في القضية المعنية، وكذلك مكان تنفيذ العقد، يقعان كلاهما في إقليم جمهورية الصين الشعبية، فينبغي تطبيق الأحكام ذات الصلة من قوانين جمهورية الصين الشعبية.

وفيما يتعلق بمسألة ما إذا كان ينبغي للبائع أن يرُد المدفوعات المسددة سلفاً، رأت المحكمة أنه بالاستناد إلى المادة ١٠ (١) من قانون العقود [في جمهورية الصين الشعبية]، وعلى الرغم من أن المشتري في الحالة المعنية لم يبرز أبداً نسخة كتابية من العقد، فيمكن إثبات أن الطرفين أبرما عقد البيع في واقع الأمر بالاستناد إلى البيانات المحاسبية وإلى محتوى ردود المدعى عليه الكتابية؛ وبما أن ذلك العقد لم يخالف الأحكام الإلزامية في القوانين الصينية، ينبغي لكلا الطرفين أن يفيا بالتزاماتهما بمقتضى الاتفاقية. ونظراً لأن البائع لم يوفر البضاعة في الوقت المناسب بعد أن كان المشتري قد سدد ثمنها، ونظراً لأن المدعى عليه قد توقف عن ممارسة العمل التجاري، فلم تكن هناك إمكانية لتنفيذ العقد، ومن ثم يحق للمشتري أن يعلن بطلان العقد، بالاستناد إلى المادة ٧٢ (١) من اتفاقية البيع. كما أنه يحق للمشتري، بمقتضى المادة ٨٢ (٢) من اتفاقية البيع، أن يطالب البائع برد المبالغ المدفوعة سلفاً بعد أن أعلن بطلان العقد. ومن ثم، أمرت المحكمة البائع برد ما قدمه المشتري من سلف مدفوعة.

القضية ١٧٠٠: المادة ١ [والمادة ٥٣] من اتفاقية البيع

جمهورية الصين الشعبية: المحكمة الشعبية الجديدة لدائرة بودون، التابعة لبلدية شنغهاي

(2013) Pu Min Er (Shang) Chu Zi No. S1846

١٨ تموز/يوليه ٢٠١٤

الأصل بالصينية

النص الصيني منشور على المنصة الإلكترونية China Judgements Online

متاح في الموقع الشبكي التالي: <http://wenshu.court.gov.cn/>

الخلاصة من إعداد: شيان رين

باع تاجر صيني مفارش حمّامات إلى مشترٍ من الولايات المتحدة. وبعد أن سلم البائع الصيني البضاعة، زعم المشتري من الولايات المتحدة أن زبائنه قد أعادوا جزءاً من مفارش الحمّامات بسبب عيوب في النوعية، وأنه سيقطع مبلغاً متناسباً مع ذلك الجزء من الثمن، وأصدر "تقريراً تحليلياً" عن المفارش المعيبة. ورأى البائع أن بضاعته قد أخضعت للفحوص قبل شحنها، ورفض قبول اقتطاع المشتري جزءاً من الثمن. وطالب البائع مراراً وتكراراً بسداد الثمن، لكن المشتري استمر في رفض دفع جزء من الثمن بحجة أن البضاعة كانت معيبة ولا يمكن بيعها. وادّعى المشتري أن النزاع قد عُرض على التحكيم وصدر بشأنه قرار من فرع بيجين للجنة التحكيم التجاري الدولي الصينية، وأن هيئة التحكيم رفضت كل مطالبات البائع.

ورأت المحكمة أن الطرفين لم يتفقا على قانون منطبق؛ وأنه نظراً لأن مكاني عملهما يقعان في دولتين موقعتين على الاتفاقية، وهما الصين والولايات المتحدة، فينبغي تطبيق الاتفاقية في هذه الحالة. وبعد الاستماع إلى القضية، رأت المحكمة أن قرار التحكيم الذي ذكره المشتري لا يشمل العقد وما تنطوي عليه القضية من تكاليف متنازع عليها؛ ومن ثم فإن مبدأ "عدم جواز تكرار النظر في القضية نفسها مرتين" لا ينطبق؛ ولذلك، ينبغي للمحكمة أن تبت في النزاع في هذه القضية. وكانت تواريخ كل الأدلة التي قدمها المشتري دعماً للاقتطاع، بما فيها "التقرير التحليلي" المتعلق بالبضاعة المعيبة وطلبية الشراء والإيصال الخاص بها، تعود إلى ما قبل شحنة البضاعة المتنازع بشأنها. ولذلك، خلصت المحكمة إلى أن الاقتطاع الذي اقترحه المشتري ليست له صلة بطلبية الشراء التي هي موضع النزاع في هذه القضية، وأن المشتري لم يكن له حق في اقتطاع ذلك المبلغ مباشرة من ثمن تلك الطلبية. ومن ثم، أمرت المحكمة المشتري بأن يدفع إلى البائع ثمن البضاعة.

القضية ١٧٠١: المواد [١ و ٤] (أ) ٢٥ و [٣٩] ٤٩ و ٧٤ [و ٧٨] من اتفاقية البيع

جمهورية الصين الشعبية: المحكمة الشعبية العليا

(2013) Min Si Zhong Zi No. 35

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤

الأصل بالصينية

النص الصيني منشور على المنصة الإلكترونية China Judgements Online

متاح في الموقع الشبكي التالي: <http://wenshu.court.gov.cn/>

الخلاصة من إعداد: شيان رين

في عام ٢٠٠٨، أبرم المشتري، وهو شركة سنغافورية، والبائع، وهو شركة ألمانية، عقداً لشراء فحم كوك بترولي، ينص على أن تكون القيمة النمطية للمؤشر HGI (الخاص بقابلية الفحم للسحق) في الطلبية المعنية متراوحة بين ٣٦ و ٤٦، وأنه يحق للمشتري أن يقدم دعوى ضد البائع بشأن نوعية البضاعة أو كميتها في غضون ٦٠ يوماً من تاريخ وصول البضاعة إلى الميناء. وقد أنشئ العقد وفقاً لقوانين ولاية نيويورك الأمريكية على أساس أن يخضع تنظيمه وتفسيره لأحكام تلك القوانين. واتفق الطرفان على أن يكون سعر فحم الكوك البترولي ٣٠١,٥٦ دولاراً لكل طن (أو ٢٠٥٧,٦ يواناً رينمينبياً، باستخدام سعر الصرف الاعتيادي، البالغ ٦,٨٢٣٢ يواناً للدولار الواحد). وفور تسلّم البضاعة، قام المشتري بسداد الثمن وسائر الرسوم. وفي هذه الأثناء، هبط سعر الفحم البترولي في السوق إلى ٣٠٥ يوانات للطن. ومن ثم، طلب المشتري من البائع فسخ العقد، متذرعاً بأنّ البائع قد أخلّ بالعقد لأنّ قيمة المؤشر HGI في البضاعة المستلمة كانت ٣٢؛ ثم رفع المشتري دعوى أمام المحكمة لإلغاء العقد. مُطالباً بأن يردّ البائع المبلغ المدفوع مع الفائدة، وبأن يتحمل مسؤولية الخسائر التي تكبدها المشتري.

وأثناء النظر في الدعوى المقامة أمام المحكمة الابتدائية، التابعة للمحكمة الشعبية العليا لولاية جيانسو، قام المشتري، سعيّاً منه إلى تفادي مزيد من الخسائر نتيجة لطول أمد تخزين شحنة الفحم البترولي المعنية في هذه القضية، وبعد أن أبلغ البائع بذلك كتابياً، باتخاذ ترتيبات من خلال الشركة الأم [التي يتبع لها المشتري] لبيع الفحم البترولي المتنازع بشأنه إلى شركة ثالثة، غير ضالعة في هذه القضية، بسعر قدره ١٥٧٥,٥٠ يواناً للطن الواحد.

وبتطبيق أحكام الاتفاقية ذات الصلة، رأت المحكمة الابتدائية أنّ اختلاف قيمة المؤشر HGI عن قيمته المنصوص عليها في العقد يمثل إخلالاً بالعقد. كما رأت أنّ البائع، بتسببه في مصاعب تسويقية شديدة للمشتري وبجرمانه المشتري من المنافع المرتقبة من إبرام العقد، قد أخلّ إخلالاً جوهرياً بالعقد؛ وأنه كان من حق المشتري أن يعلن بطلان العقد، وأنّ ذلك الحق لم ينقض بسبب تجاوز المشتري الحد الزمني المعقول. ولهذه الأسباب، أمرت المحكمة الابتدائية بأن يعلن بطلان العقد، وبأن يرد البائع ثمن البضاعة مع الفائدة (ناقصاً ما جناه المشتري من مكاسب من إعادة بيع البضاعة) ويعوّض المشتري عن خسائره.

ورفض البائع قبول الحكم القضائي وقدم طلباً لاستئنافه. ورأت المحكمة الشعبية العليا أنّ تقرير وقائع القضية من جانب المحكمة الابتدائية كان واضحاً في أساسه، كما أنّ تطبيقها للاتفاقية كان صحيحاً. أمّا بشأن ما تنطوي عليه من مسائل غير خاضعة لأحكام الاتفاقية، فقد كان ينبغي تطبيق قانون ولاية نيويورك الذي كان الطرفان المعنيان قد اختاراه. وبما أنّ المادة ٤ (أ) من اتفاقية البيع تنص على أنّ الاتفاقية لا تتناول المسألة المتعلقة بمفعول العقد، ينبغي اعتبار العقد في هذه القضية مشروعاً وصحيحاً،

بالاستناد إلى قوانين الولايات المتحدة التي مَحَصَّها الطرفان وأعلنا قبولهما لها. كما أنه على الرغم من أن نُبذة الأونسيترال الخاصة بالسوابق القضائية المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع لا تمثل جزءاً للاتفاقية، ولا تمثل بالتالي أساساً قانونياً في هذه القضية، فإنها يمكن أن تستخدم كمرجع مناسب لتكوين فهم صحيح لمذلول مواد الاتفاقية ذات الصلة.

ورأت المحكمة الشعبية العليا أن مطالبة المشتري بإلغاء العقد ينبغي أن تُفهم على أنها تطلب من المحكمة إعلان إلغاء العقد وبطلانه بمقتضى أحكام الاتفاقية. غير أن قيمة المؤشر HGI لم تكن سوى واحد من سبعة مؤشرات منصوص عليها في العقد؛ كما أن بيع الفحم البترولي المتنازع بشأنه إلى شركة ثالثة بسعر معقول إنما يدل على أن البضاعة المتنازع عليها ظلت ذات قيمة تجارية وإن لم تكن ملبية لشروط العقد. ولهذا الأسباب، رأت المحكمة الشعبية العليا أن عدم مطابقة قيمة المؤشر HGI في الفحم البترولي المتنازع بشأنه للقيمة المنصوص عليها في العقد يشكل إخلالاً بشروط العقد، لكنه لا يشكل إخلالاً جوهرياً بأحكامه. ونظراً لأن أفعال البائع لم تشكل إخلالاً جوهرياً بالعقد، لم يكن يحق للمشتري أن يعلن بطلان العقد على ذلك الأساس.

ورأت المحكمة الشعبية العليا أيضاً أن المشتري كانت تربطه بشركته الأم علاقة وصيٍّ – مستفيد، وهو بذلك قد أرسى علاقة إعادة بيع تعاقدية مع الشركة الثالثة؛ وأن المشتري أجرى مفاوضات عديدة مع البائع بشأن عدم مطابقة قيمة المؤشر HGI للقيمة المنصوص عليها في العقد، كما أنه عهد إلى شركته الأم بأن تمثله في المفاوضات مع البائع؛ وأن إخلال البائع بالعقد قد تسبب موضوعياً في عدم قدرة المشتري على إعادة بيع البضاعة في الوقت المناسب، مما استتبع خسارة تحت تأثير تقلبات سعر السوق. غير أن المحكمة الشعبية العليا رأت أن المشتري لا ينبغي أن يتحمل أيضاً ذلك الجزء من الخسائر الناشئة عن مخاطر السوق.

وفي النهاية، قررت المحكمة إلغاء قرار المحكمة الابتدائية بإعلان إلغاء العقد وبطلانه، وأمرت بأن يقدم البائع تعويضاً عن جزء من الفارق في سعر البضاعة، وكذلك عن جزء من خسائر المشتري.

القضية ١٧٠٢: المواد ١ (١) و ٧ و ١١ من اتفاقية البيع

جمهورية الصين الشعبية: المحكمة الشعبية الوسيطة لمدينة ريتشاو، بولاية شانغون

(2013) Ri Min San Chu Zi No. 4

١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

الأصل بالصينية

النص الصيني منشور على المنصة الإلكترونية China Judgements Online

متاح في الموقع الشبكي التالي: <http://wenshu.court.gov.cn/>

الخلاصة من إعداد: شيان رين

قام مشتر من جمهورية كوريا بشراء كمية من سبك "المونك" المجدد من بائع صيني؛ وبعد شحن البضاعة إلى كوريا، لم تجتز البضاعة اختبارات الجودة، ووافق البائع على قبول إعادتها إليه. وبعد إعادة البضاعة، لم يتمكن المشتري من استرداد المبلغ الذي دفعه من البائع، ومن ثم أقام دعوى ضد البائع للمطالبة بسداد المبلغ المدفوع مع الفائدة. ولم يحضر المدعى عليه أمام المحكمة.

ورأت المحكمة أنَّ المادة ١ (١) من اتفاقية البيع تقضي بأنَّ الاتفاقية ليست هي القانون المنطبق في هذه الحالة؛ وأنَّ أحكام القوانين الصينية ذات الصلة هي التي ينبغي أن تطبق على المسائل التي لا تسويها الاتفاقية صراحة. كما رأت أنه، بمقتضى المادة ١١، ثمة عقد لبيع دولي لبضائع قد أنشئ وأصبح نافذاً، وأنَّ ذلك يوجب على كلا الطرفين أداء حقوقهما والتزاماتهما التعاقدية المتبادلة وفقاً لأحكام الاتفاقية. وبناءً على المادة ٧ من الاتفاقية، والمادة ٤ من المبادئ العامة للقانون المدني (لجمهورية الصين الشعبية)، والمادة ٦١ من قانون العقود (في جمهورية الصين الشعبية)، أنه ينبغي للمشتري في هذه القضية أن يعيد البضاعة إلى البائع بموافقة البائع، وينبغي للبائع أن يردَّ المبلغ المدفوع في هذه المعاملة كممارسة تعاملية مسؤولة. وقد عجز البائع عن تقديم دليل يثبت أنه قد توصل إلى اتفاق مع المشتري على عدم إعادة المبلغ المدفوع كتمن للبضاعة، وعليه، من ثم، أن يتحمل تبعات ذلك العجز. وأقرت المحكمة مطالبة المشتري باسترداد ثمن البضاعة، وأمرت البائع بردَّ المبلغ المدفوع ثمناً للبضاعة؛ كما أمرت البائع، في ضوء الظروف المحيطة بالقضية، بأن يدفع إلى حساب المشتري في مصرف الصين الشعبي الفوائد المترتبة عن الفترة الزمنية المعنية، حسب سعر الاقتراض المعمول به أثناءها.

القضية ١٧٠٣: المواد ١ و ٥٣ و ٧٨ من اتفاقية البيع

جمهورية الصين الشعبية: المحكمة الشعبية الجديدة لدائرة بودونغ، التابعة لبلدية شنغهاي

(2012) Pu Min Er (Shang) Chu Zi No. S749

٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣

الأصل بالصينية

النص الصيني منشور على المنصة الإلكترونية China Judgements Online

متاح في الموقع الشبكي التالي: <http://wenshu.court.gov.cn/>

الخلاصة من إعداد: شيان رين

دأب بائع صيني على تصدير مكونات أرائك إلى مشتر إسباني لمدة زمنية طويلة؛ وفي الآونة الأخيرة، بدأ المشتري الإسباني يقصر في سداد مدفوعاته كتمن للبضاعة. وإلى جانب ذلك، اتخذ البائع، في سياق هذه القضية، ترتيبات لنقل حقوقه كدائن، بما يشمل مبلغ الدين والفوائد المصرفية والفوائد الجزائية المستحقة له على المشتري الإسباني، إلى شخص آخر. واستناداً إلى المراسلات البريدية بين الطرفين، أكد المشتري مقدار الدين المستحق عليه.

ورأت المحكمة أنه بالنظر إلى أنَّ علاقة عقد البيع قد قامت بين طرفين يقع مكانا عملهما في الصين وإسبانيا، وهما دولتان موقعتان على الاتفاقية، يمكن تطبيق أحكام الاتفاقية ذات الصلة على ذلك العقد، وكذلك على تنفيذه ومسؤولية الإخلال به. غير أنها ارتأت، بسبب عدم احتواء الاتفاقية على أحكام بشأن مسألة نقل حقوق الدائن المعنية في هذه القضية، أن تطبق القانون الصيني، وفقاً لمبدأ الصلة الأوثق. وتقضي أحكام المادة ٥٣ من اتفاقية البيع، بأنه حالما يسلم البائع البضاعة إلى المشتري، يتعين على المشتري أن يسدد ثمن البضاعة إلى البائع. ونظراً لأنَّ البائع في هذه القضية لم يتمكن من تقديم دليل وجيه يثبت حقه في المطالبة بجزء معين من ثمن البضاعة، رفضت المحكمة تأييد تلك المطالبة، لكنها أقرت حقه في المطالبة بالجزء المتبقي من ذلك الثمن، الذي كان لدى البائع دليل قوي بشأنه. وقضت المحكمة بصحة قيام البائع في هذه القضية بنقل حقوقه كدائن إلى طرف ثالث، وبأنه ينبغي للمشتري أن يردَّ إلى البائع مستحقاته. إذ تنص المادة ٧٨ من الاتفاقية على أنه إذا لم يسدد أي طرف

ثمن البضاعة أو أي مدفوعات متأخرة أخرى، حقاً للطرف الآخر أن يتقاضى فائدة عن تلك المبالغ. ورأت المحكمة أن مطالبة البائع بالفائدة في هذه القضية تستند إلى أساس قانوني وجيه، وأبدت تأييدها لتلك المطالبة. وأخيراً، أمرت المحكمة المشتري بالإسباني بأن يدفع إلى البائع الصيني ثمن البضاعة، حسبما حددته المحكمة، إلى جانب الفوائد التي ضاعت عليه بسبب تأخر السداد.

القضية ١٧٠٤: المواد ١ و ٥٣ و ٥٩ و ٧٨ من اتفاقية البيع

جمهورية الصين الشعبية، المحكمة الشعبية الوسيطة لبلدية نينبو، التابعة لولاية تشيجيان

(2009) Zhe Yong Shang Wai Chu Zi No. 232

٢٩ تموز/يوليه ٢٠١١

الأصل بالصينية

النص الصيني منشور على المنصة الإلكترونية China Judgements Online

متاح في الموقع الشبكي التالي: <http://wenshu.court.gov.cn/>

الخلاصة من إعداد: شيان رين

باع تاجر صيني كمية من الزجاج إلى مشتر مصري؛ وبعد تسليم البضاعة، لم يسدد المشتري ثمنها فأقام البائع دعوى أمام محكمة للمطالبة بدفع ثمن البضاعة زائداً الفائدة. ورأت المحكمة أنه نظراً لوقوع مكاني عمل طرفي العقد في دولتين مختلفتين موقعتين على الاتفاقية، ولأن الطرفين لم يتفقا في العقد على استبعاد تطبيق الاتفاقية، فيتعين تطبيق أحكام الاتفاقية على هذا النزاع.

ورأت المحكمة أن عقد البيع المبرم بين الطرفين كان مشروعاً وناظراً؛ ومن ثم، يتعين على المشتري أن يدفع ثمن البضاعة المحدد في العقد حسب الجدول الزمني الوارد فيه، وأن يعرض البائع عما ضاع عليه من فوائد عن المدفوعات المتأخرة. ورأت المحكمة أن مطالبة البائع في هذه القضية بأن يدفع المشتري ثمن البضاعة وتعويضاً عن الفائدة الضائعة ابتداءً من تاريخ السداد المحدد في العقد الأخير حتى تاريخ السداد المقرر في الحكم القضائي، مع حساب الفائدة وفقاً لسعر الصرف المنطبق على حسابات الادخار بالدولار الأمريكي والمعمول به في الفترة نفسها، كان مسوغاً وجديراً بتأييد المحكمة. وعملاً بأحكام المواد ٥٣ و ٥٩ و ٧٨ من الاتفاقية، وكذلك المادة ١٣٠ من قانون الإجراءات المدنية الصينية، أمرت المحكمة المشتري بدفع ثمن البضاعة وتعويض البائع عما خسره من فوائد.

القضية ١٧٠٥: المادتان ١ (١) (ب) و ٥٣ من اتفاقية البيع

جمهورية الصين الشعبية: المحكمة الشعبية الوسيطة لبلدية "وو هو"، التابعة لولاية أنغوي

(2009) Wu Zhong Min San Zhong Zi No. 2

٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠

الأصل بالصينية

النص الصيني منشور على المنصة الإلكترونية China Judgements Online

متاح في الموقع الشبكي التالي: <http://wenshu.court.gov.cn/>

الخلاصة من إعداد: شيان رين

أبرم "Z"، وهو تاجر أمريكي-صيني، ثلاثة عقود منفصلة مع بائع صيني لتوريد كمية من العسل ومرطبات (معلبات) العسل إلى شركة "USB" في الولايات المتحدة الأمريكية. وزعم البائع أن

"Z" كان صاحب أسهم في تلك الشركة الأمريكية، وأن المشتري لم يسدد بعد جزءاً من ثمن البضاعة، وأنه يتعين على "Z" أن يتحمل مسؤولية السداد. وفي الإجراءات الابتدائية، لم يعترض أي من الطرفين على قيمة المبلغ غير المدفوع.

ورأت المحكمة الابتدائية أن الشركة الأمريكية والبائع الصيني هما الطرفان اللذان أبرما العقد وأن مكاني عملهما يقعان داخل حدود الصين والولايات المتحدة، وهما دولتان موقعتان على الاتفاقية؛ ومن ثم، ينبغي تطبيق الاتفاقية. وفي حالة كهذه، تتمثل في قيام الشركة الأمريكية بدور المشتري، تقضي المادة ٥٣، من الاتفاقية بأنه لا يجوز للبائع أن يطالب "Z"، بصفته مساهماً في الشركة الأمريكية، بأداء التزامها التعاقدية بدفع ثمن الشراء غير المسدد. كما رأت المحكمة، نظراً لأن الصين والولايات المتحدة كانتا قد أعلنتا أنهما لن تكونا ملزمتين بأحكام المادة ١ (١) (ب) من الاتفاقية، أنه لا يمكنها الاستناد إلى قواعد القانون الدولي الخاص من أجل تطبيق القوانين الداخلية للصين أو الولايات المتحدة، لكي تتجاهل الشخصية الاعتبارية للشركة الأمريكية وتأمّر المساهم بتحمل مسؤولية السداد مباشرة.

ورأى البائع الصيني أن قرار المحكمة المتمثل في أنه ليست له علاقة بيع تعاقدية مع "Z" وأن "Z" ليس عليه التزام بسداد الثمن، هو قرار خاطئ، وقدم طلباً لاستئناف الحكم. ورأت محكمة الاستئناف، وهي المحكمة الشعبية الوسيطة لبلدية "ووهو"، أن عدم قدرة "Z" على تقديم ما يشهد بوجود علاقة له بالشركة الأمريكية في هذه القضية لا يمكن أن يثبت أن عقد البيع قد أبرم نيابة عن الشركة الأمريكية؛ ومن ثم، فإن المشتري في سلسلة عقود البيع المعنية في هذه القضية هو "Z" نفسه، وأنه يتعين على "Z" نفسه أيضاً تحمّل مسؤولية العلاقات الخاصة بالحقوق والالتزامات المترتبة على تلك السلسلة من العقود. وفي الوقت نفسه، ونظراً لأن الطرفين المتعاقدين لم يحسما مسألة القانون المنطبق على العقد، رأت المحكمة، وفقاً لمبدأ "الصلة الأوثق" المأخوذ به في القانون الدولي الخاص، أنه ينبغي تطبيق القوانين الصينية ذات الصلة على سلسلة عقود البيع في هذه القضية. كما أن إبراز "Z" لجواز سفره الأمريكي أثناء الدعوى الابتدائية لا يشهد على شيء سوى هويته الشخصية؛ إذ إن المحكمة لم تيسر لها من خلال ذلك أن تتأكد من أن مكان عمل "Z" أو محل إقامته المعتاد موجود في الولايات المتحدة؛ ولما لاحظت المحكمة كذلك أن الصين والولايات المتحدة كانتا قد أعلنتا عند انضمامهما إلى الاتفاقية أنهما لن تكونا ملزمتين بالتقييدات التي تفرضها أحكام المادة ١ (١) (ب) من الاتفاقية؛ ومن ثم لم يكن هناك سبيل لتطبيق الاتفاقية في هذه القضية. وفيما يتعلق بما أبدته المحكمة الابتدائية من آراء بهذا الشأن، بينت محكمة الاستئناف بوضوح أن التحفظات التي أبدتها حكومتا الصين والولايات المتحدة بشأن تلك الأحكام لا تستبعد تطبيق قواعد القانون الدولي الخاص.

وعندما اتخذ "Z" ترتيبات لتسليم البضاعة، كان هناك جزء معين من العسل لم يتسلمه أحد وظل مخزوناً في مستودعات البائع، وكانت قيمة ذلك الجزء تعادل بالضبط الجزء غير المسدد من ثمن الشراء الذي كان "Z" مسؤولاً عن سداده؛ ومن ثم، قررت محكمة الاستئناف رفض الاستئناف وأكدت الحكم الأصلي.

القضية ١٧٠٦: المادتان ١ (١) (أ) و ١٠ (أ) من اتفاقية البيع

جمهورية الصين الشعبية: المحكمة الشعبية الوسيطة لبلدية تشينجيان، التابعة لولاية غواندون

(2008) Shen Zhong Fa Min Si Zhong Zi No. 101

٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٩

الأصل بالصينية

النص الصيني منشور على المنصة الإلكترونية China Judgements Online

متاح في الموقع الشبكي التالي: <http://wenshu.court.gov.cn/>

الخلاصة من إعداد: شيان رين

في إطار عقد البيع المتنازع بشأنه، كان البائع، الذي يقع مكان عمله في هونغ كونغ، يورد أجهزة اختبار حاسوبية لنظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى مشترين يقع مكانا عملهما في هونغ كونغ وتشينجيان. وبعد أن سلم البائع البضاعة، لم يقيم المشتريان أبداً بسداد الدفعة المقررة في العقد كتمن لـ ٥٠ في المائة من البضاعة. وكان المشتري قد قدم، في ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٥، شهادة بأن البضاعة مقبولة. وأقام البائع، في ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٨، دعوى يطلب فيها إصدار أمر إلى المشتري بأن يسدد ثمن البضاعة.

وكان النزاع بين الطرفين يتركز فيما إذا كان يمكن تصنيف هذه القضية كنزاع بشأن عقد بيع دولي للبضائع أم لا، وما إذا كانت مهلة السنوات الأربع التي ينص عليها القانون الصيني لإقامة دعوى بشأن نزاعات من هذا النوع تنطبق في هذه الحالة أم لا، وما إذا كانت الدعوى التي أقامها البائع قد تجاوزت تلك المهلة أم لا. ورأت المحكمة الابتدائية، وهي المحكمة الشعبية لدائرة "باوآن" التابعة لبلدية تشينجيان، أن الحقيقة المتمثلة في أن البضاعة كانت موجودة بالفعل داخل الأراضي الصينية عندما أبرم الطرفان الاتفاق تنفي مسألة استيراد البضاعة؛ ومن ثم، فإن العقد المتنازع بشأنه ليس عقد بيع دولي للبضائع بل عقد بيع داخلي، إذ إن الشيء موضوع العقد ومكان توقيع العقد ومكان تنفيذه موجودة كلها داخل حدود الصين. وبعد مرور سنتين على وقت إقامة هذه الدعوى، قررت المحكمة الابتدائية رفض مطالبة البائع.

وبعد تقديم البائع طلباً للاستئناف، رأت المحكمة الشعبية الوسيطة لبلدية تشينجيان أنه بما أن الصين دولة موقعة على الاتفاقية، فإن معيار "مكان العمل" الوارد في المادة ١ (١) (أ) ينطبق على الصعيد الداخلي. ولكن نظراً لأن هونغ كونغ واحدة من المناطق الإدارية الخاصة التابعة للصين، لا يمكن تطبيق الاتفاقية مباشرة على نزاع يتعلق ببيع البضائع قائم بين طرفي قضية يقع مكانا عملهما في هونغ كونغ وفي منطقة واقعة داخل البر الصيني. ونظراً لعدم احتواء القانون الصيني على أحكام واضحة لتحديد ما الذي يشكل "عقد بيع دولي للبضائع"، لجأت المحكمة إلى تطبيق معيار "مكان العمل" الوارد في الاتفاقية. وقررت المحكمة، بمقتضى أحكام المادة ١٠ (أ) من اتفاقية البيع، أن مكان العمل الأوثق صلة بتنفيذ العقد في هذه القضية هو مكان عمل المشتري، الواقع في هونغ كونغ. واحتكاماً إلى معيار التنفيذ الفعلي للعقد، كان ينبغي أن يكون العقد موضع النزاع في هذه القضية هو عقد البيع المبرم بين الشركتين اللتين يقع مكانا عملهما في هونغ كونغ، والذي ليس له من ثم طابع دولي، وبالتالي لم يكن ينبغي اعتباره عقداً لبيع دولي للبضائع. وارتأت المحكمة أيضاً عدم

انطباق الحكم المتعلق بمهلة السنوات الأربع، وأنَّ الدعوى التي أقامها البائع تجاوزت الحد الزمني البالغ سنتين، كما أنَّ الأسس التي استند إليها طلب الاستئناف لم تكن كافية. وبناءً على ذلك قررت المحكمة رفض الاستئناف وأكدت القرار الصادر عن المحكمة الأدنى درجة.

القضية ١٧٠٧: المواد ١ و ٢٥ و ٣٥ و ٥١ (٢) من اتفاقية البيع

جمهورية الصين الشعبية: المحكمة الشعبية العليا لولاية تشيجيان

(2007) Hang Min San Chu Zi No. 45

٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

الأصل بالصينية

النص الصيني منشور على المنصة الإلكترونية China Judgements Online

متاح في الموقع الشبكي التالي: <http://wenshu.court.gov.cn/>

الخلاصة من إعداد: شيان رين

اشترى تاجر أسترالي كمية من الصحون (الأطباق) البلاستيكية من بائع صيني. وبعد تأكيد المشتري جودة العينات التي أرسلت إليه، قام البائع بإنتاج البضاعة وتسليمها. وبعد تسلُّم البضاعة من البائع، اكتشف المشتري أنَّ الزخارف المطبوعة على الصحون تنمحي بسهولة، فطلب من البائع أن يحل هذه المشكلة. وبعد عدة مشاورات فاشلة، لجأ المشتري إلى القضاء للمطالبة بأن يتخذ البائع ترتيبات لاسترجاع البضاعة، وبأن يرد ثمن الشراء ويقدم تعويضاً عن الخسائر التي تكبدها المشتري.

ونظراً لأنَّ الصين وأستراليا دولتان موقعتان على الاتفاقية، رأت المحكمة أنَّ الاتفاقية والقانون الصيني يسريان على هذه القضية. فأولاً، بما أنَّ الجانبين لم يقوما بختم العينات المستخدمة في تعاملهما التجاري، لم تتمكن المحكمة من تقرير ما إذا كانت البضاعة المسلمة مطابقة للعينات أم لا. وثانياً، لم تكن شهادة فحص العينات صادرة عن هيئة فحص رسمية أو عن خبير متخصص، كما أنَّ الجهة التي قامت بالفحص لم تكن مكلفة من كلا الجانبين. وإلى جانب ذلك، كانت أهداف ذلك الفحص وإجراءاته غير واضحة، ولم يكن بوسع المحكمة قبول التقييم الصادر عن تلك الجهة كأساس للحكم على نوعية البضاعة. وثالثاً، فيما يتعلق بالالتزام الضمني بتوفير الضمان، تقضي أحكام الاتفاقية المتعلقة بالتزامات البائع بأن تكون البضاعة التي يسلمها البائع صالحة للاستعمال في أيِّ غرض معين يكون المشتري قد أبلغ البائع به، صراحة أو ضمناً، وقت إبرام العقد. وكانت البضاعة في هذه القضية هي صحون بلاستيكية تحمل زخارف مطبوعة بحبر عادي؛ وأكد المشتري أنَّ المقصود من البضاعة هو أن تُستعمل كأدوات مائدة، ولكنه لم يبلغ البائع بالاستعمالات الخاصة المقصودة من شراء تلك الصحون عند إرسال طلب الشراء، كما أنَّ المشتري لم يقدم طلباً خاصاً بشأن طباعة الزخارف على الصحون. ولم تكن هناك بين الجانبين ممارسات تجارية راسخة كان من شأنها أن تنبِّه إلى الاستعمالات الخاصة لتلك الصحون أو إلى المتطلبات الخاصة المتعلقة بنوعية الزخارف المطبوعة عليها، ولم يكن بوسع البائع أن يستدل على تلك الاستعمالات أو المتطلبات من ثمن الشراء وعمليات الإنتاج. ومن ثم، فإنَّ زعم المشتري في هذه القضية بأنَّ البائع قد أحلَّ بالالتزام الضمني بتوفير الضمان لم يكن له أساس. ورابعاً، تقضي أحكام المادة ٢٥ من اتفاقية البيع، المتعلقة بالإخلال

الجوهري بالعقد، بأنه حتى وإن كانت هناك عيوب في الزخارف المطبوعة على الصحون، لا يكون البائع قد أحل إخلالاً جوهرياً بالعقد. ونظراً لأنَّ الهدف الرئيسي للعقد كان تسليم صحون بلاستيكية، فإنَّ الزخارف المطبوعة المذكورة آنفاً كانت مجرد إضافة فرعية إلى تلك الصحون؛ فحتى إذا كانت هناك مشكلة تتعلق بنوعية تلك الزخارف، فهي تُعتبر مجرد عيب عادي في النوعية. كما أنَّ المشتري في هذه القضية لم يكن قد أورد في العقد إشارة صريحة إلى أهمية هذه الطباعة. ومن ثم، فحتى إذا كانت العيوب الموجودة في نوعية الزخارف المطبوعة قد تسببت في خسائر للمشتري، لم يكن بوسع البائع أن يتنبأ بها؛ ومن ثم فإنَّ هذا لا يشكل إخلالاً جوهرياً بالعقد من جانب البائع.

وأخيراً، رأت المحكمة أنه لم يكن يحق للمشتري في هذه القضية أن يعلن بطلان العقد، وقررت رفض تأييد مطالبة المشتري بأن يردَّ إليه ثمن الشراء، وأن تُعاد البضاعة إلى البائع، وأن يُدفع إليه تعويض عن ضياع الأرباح المنتظرة.

القضية ١٧٠٨: [المادة ١ و] المادتان ٥٣ و ٦٢ من اتفاقية البيع

جمهورية الصين الشعبية: المحكمة الشعبية العليا لولاية تشيجيان

(2008) Zhe Min San Zhong Zi No. 109

٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٨

الأصل بالصينية

النص الصيني منشور على المنصة الإلكترونية China Judgements Online

متاح في الموقع الشبكي التالي: <http://wenshu.court.gov.cn/>

الخلاصة من إعداد: شيان رين

قدم مشتر كندي طلبية لشراء ٩٣٦ ١ قطعة ثياب (ملابس) من بائع صيني، ونص العقد المبرم بينهما على أن يكون موعد التسليم ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٧. واتخذ البائع في الواقع ترتيبات لإنتاج ٦٩٧ ١ قطعة، ولكنه لم يتمكن من تسليمها قبل الموعد المنصوص عليه في العقد. وفي ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، قام مفتشون مكلفون من البائع بفحص قطع الثياب المتنازع بشأنها وأصدروا تقريراً عن هذا الفحص. وكان النزاع بين الطرفين يتركز فيما إذا كان يمكن للمشتري أن يوقف تنفيذ عقد البيع المتنازع بشأنه على أساس أنَّ البائع قد أحل بالعقد، وأن يرفض دفع ثمن البضاعة.

ورأت المحكمة الابتدائية، وهي المحكمة الشعبية الوسيطة لبلدية هانتشو، أنه لما كان الطرفان قد اختارا تطبيق القانون الصيني على نزاعهما، فإنَّ القانون المنطبق في هذه القضية هو القانون الصيني. ورأت المحكمة أيضاً أنه بالنظر إلى أنَّ البائع لم يتمكن من تسليم البضاعة قبل الوقت المنصوص عليه في العقد، ولم ينتج كل الكمية المنصوص عليها في العقد من قطع الثياب الجاهزة، ومن ثم يكون البائع قد قصر في الإيفاء بالتزاماته التعاقدية، ما جعل تنفيذ العقد موضعاً للشك. وبناء على ذلك، قررت المحكمة رفض مطالبة البائع.

ورأت محكمة الاستئناف، وهي المحكمة الشعبية العليا لولاية تشيجيان، أنه، إلى جانب تطبيق القانون الصيني، كان ينبغي أيضاً تطبيق الاتفاقية بصفتها القانون المنطبق في هذه القضية، لأنَّ الصين

وكندا دولتان موقّعتان على الاتفاقية. كما رأت المحكمة أنه على الرغم من تقصير البائع في تسليم البضاعة كاملة وفي الوقت المحدد حسبما ينص عليه العقد، كان يجدر النظر إلى فحص البضاعة الذي أجري في ٣١ تموز/يوليه من جانب مفتشي المشتري وما أصدره من تقرير بهذا الشأن باعتباره ترتيباً جديداً من جانب الطرفين بشأن موعد تسليم البضاعة ونوعية البضاعة المسلمة. ففي إطار الترتيب الجديد، يكون البائع قد أوفى بالتزامه بتسليم البضاعة، بينما يكون المشتري قد قصر في الإيفاء بالتزامه التعاقدية بدفع ثمن البضاعة وفقاً لأحكام الاتفاقية، وينبغي أن يتحمل المسؤولية.

وفيما يتعلق بمسألة تحديد سعر الوحدة، رأت المحكمة أن سعر الوحدة كان مكتوباً بخط اليد على طلب الشراء، وأن الشخص الذي كتبه كان هو الشخص المسؤول في الشركة الصينية التي تصرف نيابة عن المشتري، وأن تلك الشركة لم تثر أي اعتراضات على ذلك السعر؛ وهذا، إلى جانب قيام المشتري بإرسال مفتشين لفحص البضاعة، إنما يدل على أن المشتري قد وافق على سعر الوحدة المكتوب بخط اليد. واستناداً إلى المادتين ٥٣ و ٦٢ من الاتفاقية، قررت المحكمة في النهاية نقض قرار محكمة الولاية القضائية الأصلية، وأمرت المشتري باسترجاع البضاعة ودفع الثمن حسب سعر الوحدة.